نيف غوردون وماريا حنون *

إسرائيل وقوانين الحرب – محادثة مع نيف غوردون **

تُعدّ الحرب الإسرائيلية الراهنة على قطاع غزة في أعقاب الهجوم الذي شنّته حماس في ٧ تشرين الأول/أكتوبر الحرب الأعنف والأشد تدميرًا في تاريخ الحملات التي نفذتها إسرائيل فيه. على مدى فترة تقل عن شهر واحد، أسقطت إسرائيل ما يربو على ٢٥,٠٠٠ طن من المتفجرات على غزة، مما تسبب في هدم المشهد الحضري وقتل أكثر من ١٠,٠٠٠ فلسطيني. وبالنظر إلى نطاق العنف الهائل وما يقترن به من دكّ المنازل والمستشفيات والمدارس والمدنيين الموجودين في داخلها وتسويتها بالأرض، غدت قوانين الحرب (التي تُعرف أيضًا بالقانون الدولي الإنساني) مصدرًا متجددًا للمناقشة والدراسة – وجاء آخرها في أعقاب قصف مخيم جباليا في يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، حيث قتلت الغارات الجوية الإسرائيلية ما لا يقل عن ٥٠ شخصًا في هجوم وردت المزاعم بأنه استهدف أحد قادة حركة حماس.

وقد لاحظت ليزا حجار، التي نشرت مقالة على صفحات هذه المجلة في العام ٢٠١٦، الدور الذي تؤديه إسرائيل بوصفها مبدعة عندما يتعلق الأمر بتجاوز الحدود التي يقررها القانون الدولي الإنساني وتحدي أوجه الحماية التي يضعها للمدنيين (تستحق المقالة

* نيف غوردون أستاذ القانون الدولي وحقوق الإنسان في جامعة كوين ماري في لندن ويكتب عن القضايا المتعلقة بالصراع الإسرائيلي الفلسطيني وحقوق الإنسان. ماريا حنون زميلة ما بعد الدكتوراه في معهد الدراسات العربية والإسلامية في جامعة أكستر. ترجم المقال عن الإنكليزية: ياسين السيد.

** تم نشره في الأصل في Middle East Research and Information Project بتاريخ ٦ تشرين الثاني ٢٠٢٣.

المنشورة في مجلة مشروع البحوث والمعلومات المتعلقة بالشرق الأوسط، العدد ٢٧٩، القراءة بحذافيرها). ففي ذلك الوقت، توقعت حجار أن التفسيرات الجديدة التي خرجت إسرائيل بها قد تغير القواعد القانونية، بحيث تفضي إلى تعميم العنف المتطرف الذي تمارسه الدول. وتُعد هذه المقالة مهمة لتجاوز مسألة ما إذا كان العنف يكتسي طابعًا قانونيًا من عدمه من أجل تأكيد ما يشوب القانون الإنساني من انعدام المساواة بالنظر إلى الهامش المتاح للدول القوية لكي تناور ضمنه. ولمناقشة هذه الجوانب وغيرها من جوانب القانون الذي يجري حشده وتعبئته في الحملة الإسرائيلية المتواصلة على غزة، تحدثت مديرة تحرير مجلة مشروع البحوث والمعلومات المتعلقة بالشرق الأوسط، ماريا حنون، إلى نيف غوردون، أستاذ القانون الدولي وحقوق الإنسان في جامعة كوين ماري بلندن ومؤلف كتاب (Human Shields: A History of People in the Line of Fire. University of California Press, 2020) [«الدروع البشرية: تاريخ شعب في مرمى النار»] الذي ألفه بالاشتراك مع نيقولا بيروجيني. وقد اختُصرت المحادثة التي دارت بين حنون وغوردون نظرًا لطولها وحُرِّرت توخيًا لوضوحها.

ماريا حنون: قبل أن نتطرق إلى سياق الهجمات التي شنتها حماس على إسرائيل في يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر وما تبعها من الحرب التي أعلنتها إسرائيل على غزة، هل لك أن تبدأ بالتحدث عن الفروق الأساسية بين قانون حقوق الإنسان وقوانين الحرب؟

نيف غوردون: ثمة قانونان غالبًا ما يجري الخلط بينهما في التصور العام، مع أن أحدهما يختلف اختلافًا بيّنًا عن الآخر. وأحد هذين القانونين هو قانون حقوق الإنسان، والآخر هو القانون الإنساني – الذي يُعرف أيضًا باسم قوانين النزاعات المسلحة أو قوانين الحرب – التي تُعدّ متماثلة كلها وتشير إلى مجموعة أخرى من القوانين. وعلى خلاف قانون حقوق الإنسان، الذي يعترف بالحق في الحياة باعتبارها حقًا من الحقوق الأساسية، تجيز قوانين الحرب قتل الأهداف العسكرية.

يكمن الأساس الوطيد الذي يقوم عليه القانون الدولي الإنساني، أو قوانين الحرب، في مبدأ التمييز. فهذا المبدأ يدعو الأطراف المتحاربة إلى التمييز بين المدنيين والمقاتلين، حيث يجيز استهداف المقاتلين والمواقع العسكرية ويحمي المدنيين والمواقع المدنية.

لكن، فضلًا عن إحدى القواعد القانونية التي تنظم ما هو مسموح وما هو محظور، يتمثل أحد الأمور التي بيّنتها أنا والكثيرون من قبلي في كيف أن قوانين الحرب تضع تقسيمًا حضاريًا بين هؤلاء الذين يتوخون التمييز في ظاهر أمرهم ويجري وصفهم كما لو كانوا «متحضرين» وأولئك الذين لا يراعون هذا التمييز. فلو لم يعترف فرد أو جماعة بمبدأ التمييز أو لم يلتزم به، فإن ذلك الفرد أو الجماعة يوصَف باعتباره غير متحضر أو بربريًا. وبهذه الطريقة، تشارك قوانين الحرب في نزع الصفة الإنسانية عن الأطراف المتحاربة. فمن الناحية التاريخية، كانت الجهات الفاعلة من غير الدول هي من يُتهم بالبربرية في حالات كثيرة. وغالبًا ما يؤدي هذا التقسيم عمله بما يتماشى مع التمييز العنصري.

ماريا: من المؤكد أننا شهدنا هذه التعبئة مؤخرًا من جانب الإدارة الأميركية بقيادة الرئيس بايدن في الدعم الذي يبديه لحملة القصف المتواصلة التي تشنها إسرائيل – التقسيم القائم بيننا مقابل هم. ففي ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، وبعد ثلاثة أيام فحسب من شن الحملة التي قطعت الوقود والكهرباء وفي الوقت الذي كانت فيه إسرائيل ماضية في قتل المدنيين على قدم وساق، أشار الرئيس إلى «أننا [إسرائيل والولايات المتحدة]» وعلى خلاف حماس «نحترم قوانين الحرب... هذا أمر مهم».

نيف: صحيح. يميّز القانون بين المتحضرين وغير المتحضرين لأنه يُنظر إليه في المخيال الشعبي على أنه يحصر العنف أو
ينظم العنف. لكن قوانين الحرب تضفي طابعًا شرعيًا على العنف وتجد المسوغ الأخلاقي له كذلك، بل في وسعها في بعض الأحيان أن تيسر هذا العنف. فإذا لم يكن الطرف الآخر يلتزم بمبدأ التمييز، فإن تحويل هذا الطرف إلى «بربري»، مثلما يؤكد

■ مدنيون تحت الترويع في قصف قرب مستشفى الشفاء بغزة في ١ تشرين الثاني ٢٠٢٣. (أ.ف.ب)

الكثيرون الآن أن حماس باتت كذلك، يؤمّن قدرًا معينًا من المسوغات الأخلاقية التي تبرر إطلاق العنف عليها.

ماريا: في ما يتعلق بالهجمات التي شنتها حماس على المواقع العسكرية والمدنية الإسرائيلية وأخذ ما يزيد عن ٢٠٠ رهينة وحملة القصف التي تتواصل بلا هوادة على غزة، وتُستهدف المستشفيات والمدارس وسيارات الإسعاف، كيف تنظر إلى تطبيق قوانين الحرب؟

نيف: لا يخفى على أحد يدرس قوانين الحرب أن حماس خالفت مبدأ التمييز في يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر عندما استهدفت السكان المدنيين بأعمال عنف بشعة. ومن الواضح أن هذه الأعمال تشكل جرائم حرب، ويجب إخضاع المسؤولين عنها للمساءلة. ومن الجلي كذلك أن إسرائيل ما انفكت تقترف جرائم حرب في غزة منذ يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر. فهناك العقاب الجماعي الذي ينفَّذ من خلال قطع إمدادات المياه والكهرباء والنقل القسري الذي يطال السكان، ثم إطلاق العنان للعنف الهائج الذي يسفر عن قتل آلاف المدنيين وتدمير البنية التحتية التي لا يستغني قطاع غزة عنها في وجوده في الوقت نفسه.

لكني أعتقد أننا نستطيع أن نضع يدنا على تغيير شهدته الطريقة التي سلكتها الصحافة العبرية في مناقشة مسألة قوانين الحرب منذ يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٣. فهذه هي الجولة الخامسة من جولات القصف العنيف الذي ينصب على غزة منذ العام ٢٠٠٨، وكان من الأهمية بمكان بالنسبة لإسرائيل في جميع الجولات السابقة أن تأتي بالحيل القانونية التي تثبت أنها لم تكن ترتكب جرائم الحرب - وأنها كانت تمتثل لقوانين الحرب وتلتزم بها. وسواء أكان المجتمع الدولي وفقهاء القانون في

الخارج يتفقون مع ذلك أم لا، فتلك مسألة مختلفة. فعلى سبيل المثال، عمد الناطق الرسمي الإسرائيلي إلى توظيف حجج قانونية متباينة لتسويغ قصف المستشفيات وقتل المدنيين حينما كان القتال لا تزال تدور رحاه في العامين ٢٠١٢ و٢٠١٤. وبينما يحدث هذا الأمر الآن بالتأكيد أيضًا، يرِد التعبير عن لازمة من نوع مغاير على التلفزيون الإسرائيلي وفي الصحافة العبرية. فأرى ادعاءً دائبًا يقول إن القانون والمحكمة العليا يكبلان إسرائيل ولا يسمحان لها بأن تمضي بعيدًا بما فيه الكفاية، وأننا لن ندع القانون يعوقنا ويقف في طريقنا في هذه المرة. ولم أرَ هذا تجاهل القانون والاستخفاف به على هذه الشاكلة من جانب المعلقين الرسميين الإسرائيليين باللغة الإنجليزية، على حين يقول المعلق تلو الآخر ذلك باللغة العبرية. هذا واحد من الاختلافات.

كما ترين اختلافًا على الأرض كذلك. ففيما مضى، كانت ثمة تحذيرات في العادة عندما يهاجم الجيش الإسرائيلي البنايات السكنية، وهو ما كان يؤدي وظيفة قانونية. ولم يكن هذا الأمر يجري لغايات إنقاذ أرواح المدنيين فحسب أو بالضرورة - ففي غالب الأحوال، لم يكن يتيسر للمدنيين، ولا سيما المرضى أو المعوقون منهم، أن يخرجوا من منازلهم في الوقت الممتد بين ما يُعرف بتحذيرات «طرق الأسطح» وشن الغارة الجوية. ولذلك، من الواضح أن هذا كان ينفَّذ في إطار دفاع قانوني. وفي المقابل، استغنت إسرائيل إلى حد بعيد عن إرسال هذه التحذيرات في خضمّ حملة القصف التي شنتها في أعقاب يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر، إلا عند قصف المستشفيات في بعض الأحيان. وربما تدرك إسرائيل أن المستشفيات لها نوع مختلف من القيمة الرمزية التي تتجاوز معناها بصفتها أحيازًا مدنية آمنة في عادة الأحوال، وتعد كذلك أحيازًا مشمولة بالحماية بموجب القانون الدولي. لكن يبدو بجلاء أنه ثمة اختلاف على أرض الواقع وفي الخطاب العبري العام في العلاقة الراهنة التي تجمع القيادة الإسرائيلية بالقانون الدولي.

ماريا: هل لهذا التحول الذي تصفه علاقة بالإصلاح القضائي الذي شهدته إسرائيل في الآونة الأخيرة، والذي كانت حكومة نتنياهو تحاول أن تدفع من خلاله بتشريعات تحدّ من الرقابة التي تمارسها المحكمة العليا؟

نيف: بالتأكيد. من الواضح أن القرار بأن هذه الحرب ينبغي أن تسير دون وجود المحكمة العليا يلبّي رغبات أولئك الذين يدفعون في اتجاه الإصلاح القضائي. فالتيار اليميني المتطرف في إسرائيل ينظر إلى القانون الليبرالي باعتباره يشكل تهديدًا لما يريد أن ينجزه. وقد يُستحسن القول، في ملاحظة عرضية، إن الهدف النهائي الذي وضعته حكومة نتنياهو يكمن في تغيير معنى الديمقراطية. فالإصلاح القضائي يأتي في إطار مسعى يرمي إلى فضّ العلاقة القائمة بين الديمقراطية والليبرالية وطرح فكرة ديمقراطية الفصل العنصري - وهي ديمقراطية قد تشكل نظامًا قوامه الفصل العنصري كذلك.

ماريا: لكن مثلما لاحظت، لا يزال ثمة مساعٍ تُبذل في سبيل إقناع المجتمع الدولي بأن إسرائيل تحترم قوانين الحرب، ونحن نرى جانبًا كبيرًا من هذا الخطاب الذي يتمحور حول مسائل القصد والتناسب يدور باللغة الإنكليزية. وقد اقتبستَ تغريدة نشرها الحقوقي الإسرائيلي يانيف روزناي في يوم ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر يطلب فيها إلى قرائه أن يكفّوا عن مقارنة الضحايا بين الإسرائيليين والفلسطينيين: «إن موت المدنيين أمر مريع. ومع ذلك، ثمة فرق هائل بين قتل المدنيين عن قصد - وهو ما يعدّ جريمة حرب محظورة، وقتل المدنيين دون قصد وعلى نحو متناسب عند مهاجمة هدف من الأهداف العسكرية التي تجيزها قوانين النزاعات المسلحة. هذه هي القصة كاملةً. فأحد الأطراف يستهدف المدنيين ويريد أن يقتل أكبر عدد ممكن من هؤلاء المدنيين [كذا] على حين يبذل الطرف الآخر جهوده ويتخذ الاحتياطات التي تعنى بالتقليل من أعداد الضحايا المدنيين [كذا] عندما يقصف الأهداف العسكرية المشروعة».

نيف: دعينا نبسط هذه المسألة بعض الشيء. ثمة فكرتان قانونيتان توظَّفان هنا للإيحاء بأنه على الرغم من أن إسرائيل قتلت عددًا أكبر بكثير من المدنيين الذين قتلتهم حماس، فإنها لا ترتكب جرائم حرب بالضرورة. واسمحي لي أن أستهل

من الواضح أن القرار بأن هذه الحرب ينبغي أن تسير دون وجود المحكمة العليا يلبّي رغبات أولئك الذين يدفعون في اتجاه الإصلاح القضائي. فالتيار اليميني المتطرف في إسرائيل ينظر إلى القانون الليبرالي باعتباره يشكل تهديدًا لما يريد أن ينجزه. وقد يُستحسن القول، في ملاحظة عرضية، إن الهدف النهائي الذي وضعته حكومة نتنياهو يكمن في تغيير معنى الديمقراطية.

بالنظر إلى القصد. فقبل شهر تقريبًا، أجرى برنامج «٦٠ دقيقة» [60 Minutes] الإخباري في قناة (سي بي إس) الأميركية مقابلة مع شيرا إيتينغ، وهي طيارة إسرائيلية كانت ناشطة في الاحتجاجات التي نُظمت على حكومة نتنياهو.

قالت إيتينغ إنه «إذا أردت من الطيارين أن يطيروا ويلقوا القنابل والصواريخ على المنازل مع علمهم بأنهم قد يقتلون أطفالًا، فينبغي أن يملكوا أقصى قدر من الثقة في [السياسيين] الذين يتخذون تلك القرارات». ولا تقرّ إيتينغ في أي موضع من حديثها بأي نية كانت تبيّتها لقتل الأطفال. ومع ذلك، فهي تعترف بأنها عندما تنطلق هي وأقرانها الطيارون في مهمة فوق غزة، فإنهم يدركون أن الصواريخ التي يطلقونها ربما ينتهي بها المطاف إلى إزهاق أرواح غير المقاتلين – وهي غالبًا ما تفعل ذلك.

والنية تختلف عن المعرفة بموجب قوانين الحرب. لذلك، عندما يُسقط الطيارون القنابل، حتى عندما يكونون على علم بأنهم يقصفون واحدة من أكثر المناطق الآهلة اكتظاظًا بالسكان في العالم وأنهم سوف يقتلون المدنيين بذلك، فإنهم لن يكونوا قد ارتكبوا جريمة حرب بالضرورة. وبعبارة أخرى، إذا كان الطيارون يعلمون أنهم يزهقون أرواح المدنيين لكنهم لم يبيتوا النية للإقدام على هذا الفعل (بصرف النظر عما قد يعنيه ذلك)، فإن الضرورة تقتضي الموازنة بين عوامل أخرى من قبيل مبدأيْ التناسب والضرورة العسكرية من أجل تحديد ما إذا كان هذا الفعل جريمة حرب أم لا.

ماريا: وكيف يرتبط هذا بمبدأ التناسب؟

نيف: يشوب قدر لا يُستهان به من الغموض العديد من هذه المبادئ، ولا سيما مبدأ التناسب، مما يترك هامشًا واسعًا لتفسيرها وتأويلها. إن هذا المبدأ بسيط في ظاهره. فهو يقول إنه عندما يهاجم المرء هدفًا عسكريًا مشروعًا، يجب أن تفوق الميزة العسكرية المتوقعة الضرر الذي يُتوقع أن يلحق بالمدنيين. وثمة الكثير من الأمور التي تفعل فعلها هنا.

فبادئ ذي بدء، ما هي الميزة العسكرية؟ تلك مسألة تحتمل التفسير والتأويل بالطبع، والطرف الذي يريد أن يسوّغ الهجوم ويبرره يستطيع بسهولة أن يضخم قيمة الهدف العسكري. ففي أعقاب القصف الإسرائيلي الذي طال البنايات السكنية المكتظة بالسكان في مخيم جباليا في يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، زعمت إسرائيل أن أحد كبار قادة حماس كان يختبئ هناك، وغدونا الآن نسمع أن مقرات حماس تقع تحت مستشفى الشفاء، وهو ما يمكن فهمه على أنه دفاع قانوني استباقي في حال قررت إسرائيل أن تمضي قدمًا وتقصف هذا المستشفى. وتكمن الفكرة المستقاة من كلتا الحالتين في تأكيد أن قيمة الهدف عالية للغاية وأن إسرائيل تلتزم بحكم ذلك بمبدأ التناسب حتى لو قضى المدنيون نحبهم. وفي المقام الثاني، لا توزَن قيمة الهدف في ضوء الضرر الذي يلحق بالأشخاص والمواقع التي تحظى بالحماية، بل تُحسب في ضوء ما يحدث من ضرر متوقع. ثم يغدو ذلك ساحة يؤدي المحامون عملهم فيها. فهؤلاء الذين يريدون أن يسوغوا القصف يدفعون بأن الهدف كان مشروعًا، بمعنى أن قيمته كانت عالية للغاية وأن عدد المدنيين الذين ساد التوقع بأنهم قد يلقون حتفهم بسببه كان معقولًا بالمقارنة مع القيمة التي ينطوي ذلك الهدف عليها. ولو قُتل عدد كبير من المدنيين وبدا أن الضرر الذي سبّبه موتهم يفوق الميزة العسكرية

ويتعداها، مثلما هو الحال في قصف مخيم جباليا مؤخرًا، ففي وسع المحامين أن يدفعوا بأن إسرائيل لم تتوقع هذا المستوى من الضرر. وبناءً على ذلك، ينبغي لنا أن نفهم أن المزاعم الراهنة التي تقول إن مستشفيي الشفاء والقدس يقعان فوق مقرات حماس إنما تهيئ الجمهور العام لشن الهجمات عليهما ودراسة الوضع على أرض الواقع والعمل في الوقت نفسه على تحضير دفاع قانوني يستند إلى مبدأي التناسب والضرورة العسكرية.

وفي الوقت نفسه، نرى هنا حشد خطاب حضاري ينبري لوصف المدنيين الذين يطالهم القتل والمواقع المدنية التي يحل الدمار بها باعتبارها «أضرارًا عرضية». وهذا مصطلح لا أستخدمه أبدًا إلا بين علامتي تنصيص. فهو مصطلح يوظَّف لإحالة جميع أولئك الذين تزهق أرواحهم إلى إحصاءات، وإلى أرقام وإلى أناس ليس لهم آباء أو أبناء أو أُسر تحوطهم برعايتها وعنايتها، ولم يكن لهم علاقات ولا طموحات ولا أحلام. ويأتي ذلك في إطار سياسة إمكانية الأسى التي تميز بين الناس الذين يمكن الأسى عليهم وغيرهم ممن لا يُرثى لهم، وينتهي المطاف بهذه السياسة إلى تيسير انتشار العنف.

ماريا: من نقاط الحديث الأخرى التي تدور حول القوات الإسرائيلية، والتي يرددها وزيرة الخارجية الأميركي توني بلينكن والرئيس جو بايدن في سياق تأييدهما للعدوان الإسرائيلي، أن حماس تستخدم المدنيين كدروع بشرية. فما العمل القانوني الذي يؤديه هذا الادعاء؟

نيف: تُعدّ الحرب الحديثة بوجه عام، وفي سياق غزة بوجه خاص، حربًا تدور رحاها في المدن. وحسبما ذكرنا من قبل، تشكل غزة واحدة من أكثر الأماكن الآهلة بالسكان اكتظاظًا على وجه الأرض اليوم، ونصف سكانها هم من الأطفال. وقد وُضعت قوانين الحرب أول ما وُضعت عندما كان القتال يدور في العادة بين جيشين يواجه أحدهما الآخر في ميدان مفتوح. لكن ماذا يحدث عندما يدور القتال في سياق حضري؟ ومتى يعدّ أحد الطرفين المتحاربين جهة فاعلة من غير الدول في حالة تشهد نشوب حرب تتسم بقدر كبير من انعدام التكافؤ؟ إن هذا النزاع غير متكافئ إلى حد مذهل: فلديك قوة نووية تقع أحدث الأسلحة في العالم وأكثر نظم الاستخبارات تقدمًا في متناول يدها، وعندك هؤلاء المقاتلين الذين يستخدمون الأنفاق والبنادق الرشاشة والصواريخ وربما بعض الطائرات المسيّرة. والطريقة التي سيعتمدونها في الاختباء تكون في أحياز المدينة لأنهم ليست لديهم فرصة للنجاة في الأرض المفتوحة. وفي هذا المقام، لم توضع قوانين الحرب في واقع الأمر للتعامل مع هذا النوع من الحروب. ومع ذلك، فهناك مبدأ التمييز. ولو كان مبدأ التمييز يسري على هذه الحالة، فعلى المرء أن يميز بين المقاتلين والمدنيين، ومن ثم يتعين على من يريد أن يقصف المدينة لكي يقتل المقاتلين أن يبرر فعله ذاك وفي وسعه أن يسوغه بجملة من الطرق.

وتتمثل إحدى هذه الطرق في تأطير آلاف المدنيين بوصفهم دروعًا بشرية. فعندما يجري تعريف شخص في ساحة المعركة على أنه درع بشري - شخص مدني لا حول له ولا قوة يصبح طوعًا أو كرهًا أداة من أدوات الحرب وتكمن الوظيفة التي يؤديها في تحصين هدف من الأهداف العسكرية - فإنه يفقد بعض أوجه الحماية التي تقررها قوانين الحرب للمدنيين، فتبرز معضلة أخلاقية. وما يقوله العديد من المعلقين القانونيين هو أنه حالما يستخدم أحد الأطراف المتحاربة دروعًا بشرية، فإنه يمكن استخدام ضروب أخرى من العنف المميت الذي يمكن أن يكون محظورًا في سياق مدني بخلاف هذا الموضع. وتُفرض قيود على قتل الدروع البشرية، ولهذه القيود صلة بمبادئ التناسب والتحوط والضرورة العسكرية، لكن في وسع المرء عمومًا أن يعتبر سكانًا دروعًا بشرية عن بكرة أبيهم، وهذا يخفف من وطأة القيود التي ترد على ممارسات العنف المميت الذي يمكن اللجوء إليه.

ولا يزال هذا الأمر مشهودًا في غزة في ما يتعلق بأعداد كبيرة من السكان وبالمستشفيات والمدارس والجامعات وغيرها من المواقع المحمية. ففي يوم ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، مثلًا، أصدرت إسرائيل الأوامر لـ١,١ مليون مدني بالتوجه من الشمال إلى الجنوب. واستنادًا إلى التعليمات التي تلقاها الجنود في العام ٢٠١٤، تفترض إسرائيل أن أولئك الذين لم يبرحوا أماكنهم في الشمال إما أنهم مدنيون يشاركون في

النية تختلف عن المعرفة بموجب قوانين الحرب. لذلك، عندما يُسقط الطيارون القنابل، حتى عندما يكونون على علم بأنهم يقصفون واحدة من أكثر المناطق الآهلة اكتظاظًا بالسكان في العالم وأنهم سوف يقتلون المدنيين بذلك، فإنهم لن يكونوا قد ارتكبوا جريمة حرب بالضرورة. وبعبارة أخرى، إذا كان الطيارون يعلمون أنهم يزهقون أرواح المدنيين لكنهم لم يبيتوا النية للإقدام على هذا الفعل (بصرف النظر عما قد يعنيه ذلك)، فإن الضرورة تقتضي الموازنة بين عوامل أخرى من قبيل مبدأي التناسب والضرورة.

الأعمال القتالية ويمكن بالتالي قتلهم بموجب قوانين الحرب، وإما أنهم دروع بشرية ويمكن بحكم ذلك التخفيف من ممارسات العنف ويتحول هؤلاء أيضًا إلى أهداف يمكن قتلها. وما يسع إسرائيل أن تدعيه، وهي سوف تدعيه، أن المسؤولية عن موت جميع المدنيين الذين قتلوا في الشمال بعدما طلبت منهم الرحيل تقع، من الناحية القانونية، على عاتق حماس لأنها استخدمتهم كما لو كانوا دروعًا بشرية.

ولقد بيّنت ونيقولا بيروجيني كيف أن آلاف الناس جرى تأطيرهم بوصفهم دروعًا بشرية في الحروب غير المتكافئة التي نشبت في الآونة الأخيرة بين الدول والجهات الفاعلة من غير الدول في أماكن كالموصل وسريلانكا وغزة. ففي هذه الأمثلة، يمكن توظيف فرضية الدروع البشرية لتسويغ مشروع يستهدف القضاء عليهم واستئصالهم. ولا تساق هذه الفرضية في معرض تبرير مقتل ٢٠ مدنيًا، وإنما في شرعنة منطق يحمل طابع النكبة. فهذه أمثلة يجري فيها حشد قوانين الحرب لها من أجل تيسير استخدام العنف المميت وإنزاله بالسكان المدنيين.

ماريا: منذ يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر، شُن عدد من الهجمات على منشآت الرعاية الصحية في غزة. وتلقى ٢٣ مستشفى الأوامر بإخلائها. لقد استهدفت إسرائيل المنشآت الطبية في الماضي، وإن لم يكن ذلك بهذا المستوى. فكيف توظَّف فرضية الدروع هنا؟

نيف: لقد درست مع بيروجيني فرضية «استخدام المستشفيات كدروع» دراسة مستفيضة في سياقات عدة. لم يزل من غير الواضح تمامًا من يتحمل المسؤولية عن قصف المستشفى الأهلي في يوم ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، لكن المستشفيات ومنشآت الرعاية الصحية ما انفكت تتعرض لقصف ممنهج منذ يوم ٧ تشرين الأول/أكتوبر وتصاعدت الهجمات وارتفعت إلى مستوى غير مسبوق في هذه الجولة من القتال. فمنذ يوم ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، وثقت منظمة الصحة العالمية ٨٢ هجمة استهدفت الوحدات الطبية في قطاع غزة. وألحقت هذه الهجمات حتى الآن الأضرار بست وثلاثين منشأة من منشآت الرعاية الصحة (بما فيها ٢١ مستشفى أصابها الضرر) و٢٨ سيارة إسعاف. وما عادت ٧١ في المائة (٥١ من أصل ٧٢) منشأة من منشآت الرعاية الصحية الأولية تزاول عملها، على حين لا يعمل ١٢ من أصل ٣٥ مستشفى بسبب الأضرار التي لحقت بها بفعل القصف أو نقص الوقود أو انقطاع الكهرباء أو نفاد الأدوية الأساسية أو كل هذه الأمور مجتمعة، ولا تزال هذه الأرقام تشهد ازديادًا. وينطوي هذا الواقع في حدّ ذاته على دافع استئصالي لأن المستشفيات لا تعدّ «مواقع محمية» فحسب، بل لأنها تشكل جزءًا أصيلًا من البنية التحتية التي لا يُستغنى عنها للوجود وتضطلع بالمسؤولية عن إنقاذ أرواح سكان غزة والحفاظ على حياتهم، بمن فيهم المرضى والمصابون.

كيف تشكل الدروع البشرية تسويغًا للهجمات التي تُشَن على الوحدات الطبية؟ تنص قوانين النزاعات المسلحة على أنه «يجب في جميع الأحوال احترام وحماية الوحدات الطبية». لكن هذا القانون سرعان ما يوصِّف هذا الأمر القطعي ويطرح استثناءين قد تفقد الوحدة الطبية بموجبهما أوجه الحماية الواجبة لها: إيواء مقاتلين أو تخزين الأسلحة وما إذا كانت تقع على مقربة من هدف عسكري. وقد استغلت إسرائيل هذين الاستثناءين وجعلت منهما القاعدة. لذلك، وبالعودة إلى المستشفى

الأهلي، رأينا ردة فعل فورية – بل قد يقول المرء إنها ردة فعل انعكاسية – أرسلها حنانيا نفتالي، هو مؤثر على مواقع التواصل الاجتماعي وعمل في سابق عهده مستشارًا لنتنياهو، على منصة (X) (تويتر سابقًا)، حيث كشف النقاب فيها عن قواعد اللعبة التي تعتمدها إسرائيل. فبعد فترة وجيزة من انتشار الخبر (في تغريدة حُذفت منذ ظهور ذلك الخبر)، زعم نفتالي أن إسرائيل «قصفت قاعدة إرهابية تابعة لحماس داخل أحد المستشفيات». ويُراد من هذا أن يكون دفاعًا قانونيًا ويشكل جانبًا مما نسميه أنا وبيروجيني الحرب الطبية. وقد صغنا هذه العبارة ونحتناها لوصف إستراتيجية ما فتئ الجيش والحكومة في إسرائيل يوظفانها المرة تلو المرة في سبيل إضفاء طابع شرعي على الهجمات التي تُشن على البنية التحتية التي تيسر البقاء على قيد الحياة وفي إنقاذ الأرواح من خلال تحويل اللوم عن تنفيذ هذه الهجمات إلى الفلسطينيين أنفسهم. وتتجسد جميع المكونات التي تؤلف فرضية الحرب الطبية في التغريدة التي نشرها نفتالي: اكذِب بشأن ما حدث بالفعل، وانحَ باللائمة في الحال على الضحية بسبب الضحايا.

والتدمير بسوق الادعاء القائل إن المستشفى كان يُستخدم كما لو كان درعًا، واخرج بتقسيم حضاري يوحي بأن الطرف الآخر لا يلتزم بمبدأ التمييز، وسلط الضوء على هذا التقسيم وأبرزه في مصطلحات من قبيل «تفطر الفؤاد» للإيحاء بأن الجيش الإسرائيلي يبذل العناية الواجبة لحماية المدنيين الفلسطينيين. وهذا الضرب من ضروب التبرير ليس جديدًا في أي حال من الأحوال، بل يمكن تتبّعه والوقوف على أصوله في الطريقة التي انتهجتها إسرائيل في تسويغ النكبة، وذلك بتحويل اللوم من مقترف الجريمة إلى ضحيتها. وحسب الملاحظة التي يسوقها إدوارد سعيد، تكمن إحدى الآليات الرئيسة التي أخفت إسرائيل من خلالها التكاليف الإنسانية التي تمخضت عن النجاحات التي سجلتها في نشر سلسلة من الخرافات التي تنظر إلى الفلسطينيين كما لو كانوا مذنبين يتحملون وزر البلايا التي ألّمت بهم. وثمة كنز دفين من المعلومات المصورة التي وظفتها إسرائيل في ماضي عهدها للإنحاء باللائمة على الفلسطينيين عما أقدمت عليه من قصف المنشآت الطبية. فلدى الجيش الإسرائيلي وحدة متخصصة في وسائل التواصل الاجتماعي، وأفترض أنها تعمل يدًا بيد مع المحامين الذين يطلعونها على كيفية تأطير أعمال العنف من أجل إضفاء سمة قانونية عليها.

ماريا: في الختام وفي ضوء هذه المحادثة، ينتابني الفضول بشأن تقييمك العام للقانون الإنساني. من المستفيد من قوانين الحرب في نهاية المطاف؟ وهل يمكن أن تشكل أداة فعالة لحماية الناس؟

نيف: هل في وسعنا أن نضع ثقتنا في قوانين الحرب لكي تؤمّن الحماية للناس من عنف الدول؟ لا أعتقد أن ذلك في إمكاننا. ففي المقام الأول، ينبغي ألا يغيب عن بالنا أن القانون لا يعرف التاريخ وأنه يضع نصب عينيه على تنظيم سير الأعمال القتالية. إن السياق الذي تدور رحى الحرب فيه، وعدم التكافؤ في ميزان القوة بوجه خاص، ليسا بذي أهمية في واقع الأمر. فمن الناحية الفعلية، يضع هذا التأطير الضيق الطرف الضعيف في وضع غير مواتٍ عند توظيف قوانين الحرب. ثانيًا، لا تورِد قوانين الحرب سوى النزر اليسير من الأحكام، إن هي أوردتها على الإطلاق، بشأن العنف الذي يكتسي طابعًا هيكليًا ولا يتعامل إلا مع العنف الهائج – العنف الذي تحركه عوامل بعينها وينتشر على مدى فترة معينة من الزمن قبل أن ينحسر. وعلينا أن نضع في اعتبارنا أنه يُحتمل أن يموت من الناس في غزة في أعقاب الحرب بسبب العنف الهيكلي عدد أكبر من أولئك الذين قُتلوا أو سيُقتلون بسبب العنف الهائج. وليس في جعبة قوانين الحرب أي حكم في هذا الخصوص.

ثالثًا، من الأهمية أن نتذكر أن الدول الأطراف هي التي وضعت قوانين الحرب وأن هذه القوانين صيغت لغايات تنظيم أعمال العنف بين الدول. وحسبما يبيّنه فقيه القانون الدولي أنثوني آنجي لنا، كانت قوانين الحرب تندرج على الدوام ضمن المشروع الإمبريالي والاستعماري وقد ساعدت على النهوض بهذا المشروع ورفده. ولم يُنظر إلى الشعوب المستعمَرة قط على أنها طائفة من الدول الأطراف. ويسّرت هذه القوانين وسم تلك الشعوب بسمة البرابرة. وتقرر عدم سريان قوانين الحرب عندما

إن القانون هو أداة من بيده السيادة، إن جاز لنا أن نوظف التأطير الذي وضعته أودري لورد، ولا يسعك أن تستخدمي أدوات صاحب السيادة في تدمير منزله. ولذلك، فأنا لا أعتقد أنه يمكن استخدام تلك الأدوات باعتبارها أداة للتحرر أو التحرير، ولا يزال لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في الوقت نفسه طابع مميز في أوساط الجمهور العام. فالقانون له أهميته في تشكيل الرأي العام.

قاوم المستعمَرون الدول التي فرضت الاستعمار عليهم ولم يكن يتعين على هذه الدول المستعمِرة أن تلتزم بتلك القوانين عندما تقمع المقاومة. وتكبّل نقطة ضعف واضحة الجهات الفاعلة من غير الدول على الساحة الدولية: فهي لم تشارك في صياغة اتفاقيات جنيف لسنة ١٩٤٩، وبالتالي لا ترِد وجهات نظرها ومصالحها بالضرورة ضمن هذه الاتفاقيات. وجرت صياغة البروتوكولين الإضافيين لسنة ١٩٧٧ الملحقين باتفاقيات جنيف بعد تفكيك الاستعمار، وقد تضمّنا عدة دول أطراف كانت مستعمَرة في سالف عهدها. وتمكّن واضعو هذين البروتوكولين من إدراج فقرة وحيدة تجيز للجهات الفاعلة من غير الدول أن تستخدم السلاح عندما تقاوم الهيمنة الاستعمارية أو الاحتلال الأجنبي أو الأنظمة العنصرية. لكن في خضمّ حرب تدور رحاها بين إحدى الدول الأطراف وجهة فاعلة من غير الدول، فمن المؤكد أن قوانين الحرب تصب في صالح الدول الأطراف. وقد درجت العادة على اعتبار المقاتلين غير التابعين للدول مقاتلين غير شرعيين، حيث يفقدون بحكم ذلك أوجه الحماية والحقوق التي تُمنح للمقاتلين الذين يتبعون الدول. وفضلًا عن ذلك، تعود القوانين في عمومها بالفائدة على القوي. وفي وسعك أن ترى ذلك على الساحة الدولية بطرق عديدة - فعلى سبيل المثال، يُحظر إنتاج الألغام الأرضية لأنها عشوائية الطابع. لكن الألغام الأرضية سلاح رخيص الثمن كذلك. ولا يُفرض حظر على الأسلحة النووية والقنابل الكبيرة التي تستطيع أن تقتل ألفًا أو بضع مئات من المدنيين على الرغم من أنها عشوائية في طابعها. كما يتخلف هذا القانون عن مواكبة التطورات التكنولوجية. ولذلك، فما نشهده في الحرب الآن يتمثل في الطريقة التي تستطيع الدول التي تملك التكنولوجيا الفائقة من خلالها أن تنجز قدرًا كبيرًا من عملها عن بعد. فلديها أسلحة جراحية وفي وسعها أن تدعي على الدوام أنها لم تكن تبيّت نية القتل. وهذا يضفي المزيد من التعقيد على مسألة القصد.

إن القانون هو أداة من بيده السيادة، إن جاز لنا أن نوظف التأطير الذي وضعته أودري لورد، ولا يسعك أن تستخدمي أدوات صاحب السيادة في تدمير منزله. ولذلك، فأنا لا أعتقد أنه يمكن استخدام تلك الأدوات باعتبارها أداة للتحرر أو التحرير، ولا يزال لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في الوقت نفسه طابع مميز في أوساط الجمهور العام. فالقانون له أهميته في تشكيل الرأي العام، وهو ما نشهده الآن: فلا يتعلق الأمر بالأثر الذي يفرزه القانون في محاكم القضاء بقدر ما يرتبط بالأثر الذي يتركه في محكمة الرأي العام. ففي محكمة الرأي العام، يكمن الدور الذي تضطلع قوانين الحرب به في إنتاج أخلاقيات العنف. وهي توظف لغايات تأطير القتال وإماطة اللثام إما عن أخلاقيات العنف أو انعدام أخلاقياته. ومن المؤكد أننا نستطيع في حالات محددة أن نوظفها توظيفًا إستراتيجيًا في توجيه الانتقاد لأشكال العنف الهائج، وقد نملك القدرة على التأثير في آراء أولئك الذين يتبوؤن سدة الحكم، لكن ربما يكون من باب التضليل أن نعتمد عليها في المنتديات القانونية.